

دور نظام الوقف الإسلامي في تلبية حاجيات المجتمع الأمنية في الأندلس على ضوء كتاب المعيار للونشريسي

محمد زاهي

جامعة تيارت

لما جاء الإسلام شرع الوقف ووسع دائرته، فلم يجعله مقصوراً على المعابد والمناسك بل وسعه ليشمل كثيراً من أنواع الصدقات والتبرعات التي ترصد لأغراض دينية واجتماعية وعلمية واقتصادية. فكانت الأوقاف على المساجد وما يتعلق بصيانتها ووظائفها، وعلى المدارس ودور التعليم والمكتبات والزوايا والعلماء وطلاب العلم، وعلى الفقراء والمحتاجين. واتسعت أكثر فأكثر فشملت المستشفيات والصيدليات، ودور الرعاية الاجتماعية، وتزويج المحتاجين من الفتيات والفتيان، وإجراء الأنهار وحفر الآبار، وإقامة الأربطة والحصون، وإيجاد السلاح والعتاد لحماية دار الإسلام والدفاع عن مواطنيها، وتقديم المال لافتداء الأسرى وتحرير العبيد. وبهذا التوسع كان للوقف فضل كبير وتأثير حميد في بناء الحضارة الإسلامية وإرساء أسسها على التكامل والتعاون والتآخي.¹

1- الوقف والدفاع عن النفس ضد الأعداء :

كانت الأوقاف تعد مورد من الموارد الهامة للنفقات الضرورية في مجال الدفاع عن العالم الإسلامي، ولا شك في أن الرباطات² التي كانت في الأندلس كانت على الأوقاف، وكان الرباط مؤسسة تجمع بين وظائف التربية الدينية، وتأهيل المجاهدين، وإعداد العدة اللازمة من سلاح وطعام، وكانت تلحق بها أجنحة لصناعة الأسلحة.⁴

انتشرت مثل هذا الأوقاف في الأندلس خاصة فترة حروب الاسترداد الإسباني في مناطق الثغور الشمالية. فكان لازماً الوقف على الثغور والحصون وحفر الآبار فيها وعلى الخيل والسلاح للمجاهدين المسلمين.

وشيدت الأربطة في كل مكان مناطق الأندلس والمغرب، وكانت هذه الأوقاف خير معين على الجهاد وحماية الثغور ببناء الربط والمراكز في مناطق التماس مع العدو فقد جاء في المعيار للونشريسي⁵ عدة مجالات للوقف، وقف أصحابها أحباساً لصالح الثغور والأربطة الموجودة في شمال الأندلس، وقد جاءت الكثير من النوازل التي تشير إلى ذلك، فقد أوصى أحد المحسنين من جنوب الأندلس وبالتحديد من جزيرة طريف: "... في مرضه الذي توفي منه

بوصية جمعت أشياء منها، أن يجبس على ثغر من ثغور المسلمين سماه الفندقان اللذان له، تنفق غلتها هنالك ما دامت الدنيا...⁶

كما حبس رجل آخر غابة زيتون على مسجد قشتال⁷، حيث كان يباع زيت الزيتون ويصرف لمنافع المسجد إلى أن أفتى الفقيه ابن القطان بجواز صرف منافعه أيضا على السور الذي يحيط بالقرية، وذلك بتحصيله.⁸ وحبس آخر على مصالح حصن قشتال بقرية بسطة كما عين "ربع فائض الوقف لفائدة ضعفاء المجاهدين الفرسان بها"⁹ كما وقف آخر حانوت بحصن أرجونة وقف على بعض المساجد بها¹⁰ كما حبس آخر أرضا على حصن من حصون طليطلة.¹¹

وشجع الفقهاء والعلماء في الأندلس على الإكثار من الأوقاف على الثغور وتقديم الدعم للمجاهدين لأن القصد إعانة الثغر في الجملة وحمايته. وصرف فائض الوقف على فقرائه، ثم إلى فقراء أقرب الثغور، وطلبوا من الناس أن لا يسكن الحصون إلا من فيه القوة على الحراسة والقتال والخروج عند وقوع النفير في الحصن.¹²

فقد جاء في المعيار أخبار كثيرة عن أوقاف مدينة بلش¹³ المتواجدة في الثغور ومنطقة التماس مع العدو الإسباني. فقد حبس رجل طاحونة لعصر الزيتون على المرابطين الذين يحرسون بالليل ويبيتون في أسوار بلش من هجوم النصارى الأسبان.¹⁴ كما حبس آخر "موضعا ببلش على أن يبنوا أهل حصن صالحة برجا بموضع يقال له عين كحمة خارج الحصن للحراسة..."¹⁵

ولقد أجاز فقهاء الأندلس في بناء برج على صومعة مسجد بقرية قريبة من بلش لاستطلاع أخبار العدو، فبعد أن تعرضت هذه القرية لهجوم النصارى الأسبان وخربوها وخلت القرية من سكانها، وبقي جامعها قائم البناء وصومعة المسجد كذلك، وكان للمسجد حبس كثير أجاز الفقهاء بناء برج على الصومعة من أحباس المسجد لإغاثة أهل بلش وقرى أخرى عند هجوم النصارى الأسبان.¹⁶

كما أجاز فقهاء الأندلس أيضا جواز استخدام فائض الأحباس لصالح أحباس أخرى مخصصة "...لرابطة لصقة بسور بلش لا يصل فيها إلا في شهر رمضان لصالح سور بلش أو يصرّف في بناء ثغر من ثغور المسلمين أو غير ذلك مما هو مصلحة للمسلمين"¹⁷

وكان دور الفقهاء حازما ومشجعا على جواز استخدام فوائد أوقاف معينة لصالح أوقاف أخرى، خاصة بعد استيلاء النصارى الأسبان على بعض الثغور الإسلامية في شمال الأندلس، ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في إحدى

النوازل في المعيار سئل فيها فقيه "....عمن حبس حبشا وشرط أن تنفذ غلته في مصالح حصن من حصون المسلمين في وجوه ذكرها فتغلب العدو على ذلك الحصن. فأجاب بأن قال: تنفذ في مثل تلك الوجوه في حصن غيره"¹⁸ وفي نازلة أخرى "سئل ابن سراج عن أحباس مكتراة من قبل استيلاء العدو على الحصن فتعطلت عماراتها ولم تتم مدة الكراء فهل يلزمهم الكراء لبقاء مدته أم يحط عمهم ذلك؟ إذ لا يمكن تعمیرها. فأجاب بأن الأحباس التي حبست على المساجد التي استولت الكفار على مواضعها فأنها تصرف على مساجد المسلمين"¹⁹ كما أفتى الفقيه أبي عبد الله المواق في مسألة حبس كان بمدينة بسطة قبل استيلاء النصارى عليها، على ما نقله عن ابن عرفة أنه "إذا تعطل المصرف فشبهه مثله فيصرف على وقف آخر كما صرفت أحباس ولة في أرينة"²⁰ لقد كانت الأمة الإسلامية في الأندلس تسخر الأحباس لإعداد القوة والوسائل الضرورية لجعلها قادرة على حماية نفسها والدفاع عن دينها وعقيدتها، فكثير حبس "الفرس في سبيل الله لحمل المجاهدين للغزو"²¹، وكثرت النوازل الخاصة بحبس الخيل، حيث سئل ابن رشد في مسألة "فرس حبس لله أخذه العدو ثم غنمه المسلمون"²² . كما سئل فقيه آخر في مسألة عثور أحد المسلمين من أهل الثغور في شمال الأندلس "فرسا موسوم في فخده حبس لله"²³

واستخدمت أموال الأحباس في الدفاع عن مناطق المسلمين في الأندلس من الاستيلاء عليها من طرف النصارى الأسبان، فكان المسلمون يخصصون أحباس يصرفون فيها أموال طائلة لمن يصنع الأسلحة على المجاهدين الذين يقومون بالعمليات الخطيرة ضد العدو، فقد سئل المواق بما نصه: "الحمد لله ساداتي أبقى الله بركاتكم ووصل بمنه سعادتكم جوابكم المبارك في مسألة وهي أن بعض أهل الدين والفضل من أهل الحضرة المحروسة اقتضى نصرهم عمل نفظ برسم هدم سور الحمة فتحها الله. هل يعطى في ثمنه والإجازة في عمله من الزكاة وسبل الخيرات وأنواع القربات لعموم هذه المصلحة المباركة التي يجب أن تستنفذ فيها العزائم إلى أقصى غاياتها وأبعد نهاياتها - أم لا؟ وعلى أن النفظ المذكور يبقى بعد ذلك حبسا مؤبدا ووفقا مخلدا بالمسجد الأعظم من غرناطة..."

فأجاب: هذا الذي انتدب إليه هؤلاء الفضلاء ليس بمبتدع، لما نزل البرشلون ألمرية ونصب عليها برج عودين أيد ارتفاعه سور المدينة ست قامات، وقربه من سور المدينة، ودخل فيه خمسمائة من المدرعين فدهش منه المسلمون، فانتدب أهل الشورى وعدوا ستة (06) نفر من المسلمين كل واحد منهم بألف ذهب من العين إن أحرقوه، فخرج النفر المذكورون وأطلقوا النار فيه فأحترق بجميع من كان فيه فسر المسلمون بذلك... ولا شك أن هؤلاء الفضلاء

الذين يتدربون لعمل هذا النفط برسم هدم سور الحمة أعظم منفعة... لمصلحة الأندلس والتوزيع على المسلمين كلهم في هذا أولى وأوجب من صرف الزكاة وأحباس سبل الخيرات وأنواع القربات " ²⁴

وقد ذكر ابن خلدون هذه الحادثة في الجزء السابع من كتاب العبر، حيث ذكر أن الملك الطاغية هراندة بن دافونش حاكم قشتالة في حروبه ضد المسلمين والمرينيين بالأندلس في عهد السلطان المريني أبو سعيد وبالتحديد في سنة 719هـ/ 1309 م، طلب من حاكم برشلونة أن يهاجم المسلمين بمدينة ألمرية إذ يقول: "وراسل هراندة بن دافونش، صاحب برشلونة أن يشغل أهل الأندلس من ورائهم، ويأخذ بحوزتهم فنازل ألمرية وحاصرها الحصار المشهور سنة سبع، ونصب عليها الآلات وكان منها برج العود المشهور بطول الأسوار بمقدار ثلاث قامات، وتحيل المسلمون على إحراقه فأحرق" ²⁵.

2- أدب الأسرى :

لقد ارتبطت مسائل الجهاد بفك الأسرى المسلمين من أيدي الأعداء، وقد سجل تاريخ الإسلام أوقافا كثيرة كانت مخصصة لهذا الغرض. فقد قام أحد المسلمين بالأندلس بتحييس حسبنا وشرط فيه أن لا يستفيد منه إلا طلبة العلم وأن لا يستخدم إلا في فك الأسرى وعتق الرقاب. ²⁶

كما جاء في المعيار، أنه كان بيد رجل من المسلمين: "مال محبس على فداء الأسرى جملة ستائة دينار من الذهب العين ويبيده تقييدات من القضاة تتضمن ثبوت أمانته، وشرطوا عليه فيها شروطا. منها أن لا يصرفها إلا في مصرفها من سلفها للأسرى بموضع كذا..." ²⁷

وهناك الكثير من النوازل التي تشير إلى مدى اهتمام المسلمين بإخوانهم الأسرى، سئل عدد كبير من الفقهاء في مسائل عديدة. متعلقة بالأسرى، فمثلا في نازلة "سئل بعض الشيوخ عن افتكه المسلم—ن من الـp2g وخـpج من غيـp ر ن ولـk حمـيـل، لـيـHLحـق الـgخـo من احـFكـس الـk2g كرى أم لـk وبتصل ²⁸ ما تدره الأوقاف من أموال سخية على الرباطات والمجاهدين، قاومت الأمة الإسلامية أعداءها على مر العصور، وصدت جيوش الاستعمار في العصر الحديث. ولقد كانت الأمة بفضل مؤسسات المدينة المستقلة كالمساجد والرباطات والزوايا، تقاوم المعتدي وترده على أعقابها، ولم تنهزم الأمة قط، ولم ينجح المستعمر في اختراق حدودها إلا بعد أن ضعفت مؤسسة الوقف وتقلص دورها في حياة المسلمين. ²⁹

الإحالات :

¹ أحمد محمد عبد العظيم، الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصر، القاهرة: دار السلام، 2007، ص 30.
² الرباطات، جمع الرباط، فكانت في الأصل تطلق على الثكنات العسكرية التي تبنى على الحدود الإسلامية وقرب الثغور يربط فيها المجاهدون ويلازمونها مترصدين للعدو ومستعدين للغزو، أنظر: فتحي، عثمان، الحدود الإسلامية البيزنطية، القاهرة: دار الكتاب العربي، ص 314.

³ الثغور، هي مناطق حدودية بين المنطقة الإسلامية والمنطقة المسيحية، تتولى حراسة النصارى عن قرب، وهكذا كانت مهمة الثغور مهمة دفاعية وهجومية في نفس الوقت، تتألف من حواجز وسلاسل من القلاع والحصون، أنظر: فتحي، عثمان، المرجع السابق، ص 313.
⁴ أحمد محمد عبد العظيم، الجمل، مرجع سابق، ص 173.

⁵ هو أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي التلمساني، (834 - 914 هـ) / (1430 - 1509 م)، فقيه كبير، حامل لواء المذهب المالكي على رأس المائة التاسعة، أنظر: عادل، نويض، معجم أعلام الجزائر، من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، بيروت: مؤسسة نويض الثقافية، 1983، ص 343.

⁶ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حججي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1981، ج 7، ص 466.

⁷ قشتال: هي القلاع والحصون

⁸ الونشريسي، المصدر السابق، ج 7، ص 132.

⁹ نفسه، ج 7، ص 123.

¹⁰ نفسه، ج 7، ص 151.

¹¹ نفسه، ج 7، ص 477.

¹² نفسه، ج 7، ص 236.

¹³ بلش، تسمى بالإسبانية Belchete تقع في منطقة الثغور الشمالية في منطقة أراغون، لا تبعد كثيرا عن مدينة سرقسطة عاصمة الأراغون، التي استولى عليها الأسبان سنة 1118. أنظر: ناصر الدين، سعيدوني، دراسات أندلسية، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2003، ص 356.

¹⁴ الونشريسي، المصدر السابق، ج 7، ص 145.

¹⁵ نفسه، ج 7، ص 140.

¹⁶ نفسه، ج 7، ص 480.

- ¹⁷ نفسه، ج 7، ص 145.
- ¹⁸ نفسه، ج 7، ص 424.
- ¹⁹ نفسه، ج 7، ص 137.
- ²⁰ نفسه، ج 7، ص 133.
- ²¹ نفسه، ج 7، ص 485.
- ²² نفسه، ج 7، ص 181.
- ²³ نفسه، ج 7، ص 423.
- ²⁴ نفسه، ج 7، ص 147.
- ²⁵ ابن خلدون، عبد الرحمان، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ج 7، ص 429.
- ²⁶ الونشريسي، المصدر السابق، ج 7، ص 438.
- ²⁷ نفسه، ج 7، ص 207.
- ²⁸ نفسه، ج 7، ص 333.
- ²⁹ أحمد محمد عبد العظيم، الجمل، المرجع السابق، ص 174.